بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (2) لسنة (2018م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 22 ربيع الآخر 1439 هجرية، الموافق 2018/1/9 ميلادية.

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد محمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف علي الجند — = = =
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — = = =

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مكتب الاوائل للمقاولات العامة (احمد علي رسام)

ضد

مكتب التربية والتعليم بمحافظة البيضاء المناقصة رقم(2017/1م) الخاصة بترميم وإعادة تأهيل روضة الأطفال بمدينة البيضاء الممولة من برنامج الشراكة العالمية في التعليم.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2017/8/16م تقدم الشاكي بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد مكتب التربية والتعليم بمحافظة البيضاء.تضمنت أن الشاكي تقدم للمناقصة المذكورة وتفاجأ بعدم ترسيه المناقصة عليه بالرغم من استيفائه كافة الشروط والمعايير المحددة من قبل الممول (العرض المالي والفني) وتم الإرساء على مقاول آخر لا تنطبق عليه الشروط والمعايير المحددة وعطاءه أعلى سعرا من عطاء الشاكي.
وطالب الشاكي في نهاية شكواه من الهيئة العليا وقف التعاقد لحين إنصافه.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم 339 وتاريخ 2017/8/16م تضمنت التوجيه بايقاف اجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا باوليات المناقصة خلال سبعة أيام عمل من تاريخ استلام مذكرة الهيئة، وبناء على ذلك، ردت الجهة بمذكرة بتاريخ 2017/9/28م، وتضمن الرد التفاصيل التالية :-

1. أن وثيقة المناقصة قد تضمنت الاشتراطات والمعايير التي اشترطتها الجهة الممولة وأهمها:
   - درجات العرض الفني 60 درجة
   - درجات العرض المالي 40 درجة
   - سيتم الترسية بناء على مجموع درجات التقييم الفني والمالي وليس على اقل العطاءات
2. حدد مكتب التربية والتعليم بمحافظة البيضاء يوم السبت الموافق 2017/5/27م الساعة الواحدة بعد صلاة الظهر في مكتب التربية والتعليم عقد اجتماع مع المقاولين الذين اشتروا وثائق المناقصة

للإجابة عن استفساراتهم في الجوانب الفنية والقانونية التي تخص العطاءات وتوضيح وبيان الية وكيفية توزيع الدرجات للعرض الفني والمالي ولم يحضر الاجتماع أي من المقاولين الذين تقدموا بشكاوى التظلم.

3. كانت مراحل التقييم للعطاءات وفق التسلسل والترتيب التالي:

أ. الفحص الأولي وقد تم استبعاد العطاءات التي لم تجتاز شروط الاستجابة الأولية ولم ينظر في العروض الفنية لها.

ب. التقييم الفني فحص وتقييم العروض الفنية للعطاءات التي اجتازت لشروط الاستجابة الأولية وحساب الدرجات المستحقة وفقا للمحددات الواردة في صفحة معايير تقييم العروض الفنية والمالية التي وزعت للخبرات السابقة ب 40 درجة ل عدد 3 مشاريع تم تنفيذها خلال ال 6 السنوات الاخيرة و 15 درجة للجدول الزمني المقترح و5 درجات لخطة العمالة والمعدات والموضحة تفاصيلها في صفحة معايير تقييم العروض الفنية والمالية وقد تم استبعاد العطاءات التي حصلت على اقل من نسبة 60٪ من الدرجات المخصصة للعرض الفني اي اقل من 36 درجة ولم ينظر في العروض المالية لها وذلك وفقا للاشتراطات الواردة في وثائق المناقصة والموضحة تفاصيلها الشاملة والكلية في التقرير الفني للمشروع لكل مقاول والمرفق بهذا الرد.

ت. فحص وتقييم العروض المالية للعطاءات التي تأهلت في العرض الفني وقد تم حساب الدرجات من 40 درجة موزعة 15 درجة لأسعار البنود الرئيسية بمقارنتها مع أسعار البنود في التكلفة التقديرية مقسمة على خمسة بنود رئيسية و15 درجة لمنطقية قيمة العطاء مقارنة مع التكلفة التقديرية للعطاءات المنطقية واستبعاد العطاءات الغير منطقية والتي تقل بأكثر من 15٪ او تزيد بأكثر من 10 ٪ عن التكلفة التقديرية و 10 درجات لأقل سعر وتعطى بقية العروض درجات بالمقارنة مع اقل سعر تنازليا . وكذلك استبعاد العطاءات التي نسبة الأخطاء الحسابية تساوي أو اكبر من 3٪ وفقا للاشتراطات الواردة في وثائق المناقصة والموضحة تفاصيلها الشاملة والكلية في التقرير الفني والمالي لكل مشروع لكل عطاء للمشروع والمرفق بهذا الرد

ث. تم ترتيب العطاءات التي اجتازت الاستجابة الأولية وتأهلت فنيا و ماليا وفق قيمة مجموع الدرجات للعرض الفني والمالي وتم ترسيه العطاء على الحاصل على الترتيب الأول.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

❖ **الجلوس مع الأطراف**

- لم يتم الجلوس مع الشاكي وذلك لتكرار مضمون الشكوى لدى جميع المقاولين الأخرين المتقدمين بشكاوي لنفس المناقصة وكذا لإلمامنا التام بمضمون الشكوى وطبيعة المناقصة وآلية التحليل فيها.
- تم الجلوس مع الجهة والتي أكدت على ان الأخطاء التي وردت في جميع مراحل المناقصة كان لها مسبباتها وبالأخص تلك التي بنيت على اشتراطات الممول للمناقصة (منظمة اليونسف).

❖ **ملاحظات المكتب الفني:**

بعد إطلاع المكتب الفني على الأوليات المتعلقة بالشكوى ووثائق وإجراءات المناقصة لاحظ المكتب الفني التالي:

1- **بالنسبة للشكوى:**

- تم تقديم الشكوى خلال الفترة القانونية
- عطاء الشاكي لم يكن هو العطاء الأقل سعرا لكنه أقل من العطاء الموصى بالإرساء عليه
- تقدم الشاكي بعرضه ذي المظروفين (المالي والفني) يعد إقرارا منه بالقبول بآلية تحليل العطاءات المعلن عنها في الإعلان عن المناقصة والتي تتضمن جملة من الملاحظات والمخالفات المرتكبة من قبل الجهة والتي سيتم سردها في الفقرة التالية.

2- **بالنسبة للجهة:**

1. لوحظ ان الجهة لم تلتزم بأعداد واستخدام وثيقة المناقصة وفقا للوثائق النمطية المقرة من قبل مجلس الوزراء وإنما قامت بإعداد وثيقة تضمنت شروط وتعليمات لمقدمي العطاءات وجدول الكميات والرسومات وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (88) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م والذي تسبب باستبعاد عطاء المقاول يحيى زياد دون وجه حق حيث وهو العطاء الأنسب والأجدر بالترسية عليه حيث وعطاء المذكور ناجح فنيا كما انه الأعلى درجة في التقييم المالي حيث حصل على درجة 34\40 في التقييم المالي حسب نظام الدرجات كونه العطاء الأقل قيمة بين كافة العطاءات والذي حقق جميع الشروط الفنية والمالية والأولية إلا ان اشتراط الممول بأن الترسية ستتم بناء على مجموع درجات العرضين الفني والمالي هي ما تسببت في عدم الترسية على هذا العطاء.
2. لوحظ عدم وجود موافقة لجنة المناقصات بالجهة على وثائق المناقصة وجداول الكميات والتكلفة التقديرية والرسومات المعدة من قبل الجهة لهذا المشروع وذلك بالمخالفة للمادة رقم (63) الفقرة (أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م
3. لوحظ قيام أحد أعضاء لجنة المناقصات بالجهة (م / عبدالرحمن ردمان عبدالله _ رئيس شعبة المشاريع والتجهيزات بمكتب التربية بالمحافظة) بالمشاركة ضمن أعمال لجنة التحليل والتقييم وذلك بالمخالفة لنص المادة (67) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م والتي تشير إلى "يحظر على أعضاء لجان المناقصات المختصة المشاركة ضمن أعمال لجان إعداد وثائق المناقصات أو لجان التحليل والتقييم أو لجان الفحص والاستلام " إضافة إلى مشاركته ضمن أعمال لجنة فتح المظاريف (مشاركة المذكور في كافة لجان المشتريات)..
4. لوحظ قيام الجهة بالإعلان عن المناقصة في صحيفة الثورة بتاريخ 15 /5/2017م وحدد موعد فتح المظاريف بتاريخ 29 / 5 / 2017م أي ان فترة الإعلان للمناقصة لتقديم العطاءات كانت لمدة 14 يوم فقط بالنقص عن الفترة القانونية المحددة في القانون وذلك بالمخالفة لنص المادة (116) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م . والتي تنص على " تحدد فترة تقديم العطاءات بفترة كافية وبما يتناسب مع الاحتياج الفعلي للدراسة بفترة لا تقل عن ثلاثين يوم من تاريخ نشر أول إعلان ".
5. لوحظ قيام الجهة بالإعلان عن المناقصة في صحيفة الثورة لمدة يومين فقط وذلك بالمخالفة لنص المادة (115) الفقرة (أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م والتي تشير إلى "يتم الإعلان عن المناقصة العامة باسم الجهة في وحدات السلطة المركزية وباسم المجلس المحلي المعني في

الوحدات الإدارية وذلك عن طريق النشر في صحيفتين رسميتين يومية واسعتي الانتشار لثلاثة أيام متتالية وموقع الجهة الإلكتروني".

6. قامت الجهة باستبعاد عطاء صالح محسن ملاهي بدعوى انه يقل عن التكلفة التقديرية بنسبة 16.6٪ ولكنة فعليا كان العكس فعطاء الشاكي يزيد عن التكلفة بنسبة 16.6٪ وليس العكس وهو خطاء لم يتم الانتباه له وتكرر في جميع مراحل التحليل وهذا خطاء جوهري في أداء لجنة التحليل.
7. لم تتم تعبة محضر فتح المظاريف بالطريقة القانونية السليمة حيث تم نقل قيمة العطاءات بعد احتساب قيمة التخفيض المقدم مع كل عطاء ومن ثم تم أدراج التخفيضات لكل عطاء جواره وهو ما يشكل إرباك وقراءة خاطئة لصافي قيمة كل عطاء حيث والمراجع لتلك العملية سيقوم تلقائيا باحتساب نسبة التخفيض رغم احتسابها مسبقا من قبل لجنة فتح المظاريف.
8. لوحظ ان الهيئة العليا قد قامت بمخاطبة الجهة بشأن طلب تعديل الإعلان المنشور من قبل الجهة في صحيفة الثورة بتاريخ 15 / 5 / 2017م ولكن الجهة لم تستجب لتعليمات الهيئة العليا واستكملت إجراءات فتح المظاريف بتاريخ 29 / 5 / 2017م بحسب الموعد المحدد في إعلان المناقصة وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (3/53) من قانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م الا ان الجهة أفادت بتأخر وصول مذكرة الهيئة بهذا الخصوص.

❖ **رأي المكتب الفني:**

أولا بالنسبة للشاكي : رفض الشكوى لان عطاء الشاكي جاء في المرتبة الثانية ماليا وفنيا.

1- ثانيا بالنسبة للمناقصة: إلغاء المناقصة وإعادة الإعلان عنها نظرا لقيام الجهة باستخدام إجراءات مخالفة لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية وأدلته الإرشادية بحجة أنها معتمدة من الممول ونظرا لتعدد الشكاوى المقدمة إلى الهيئة (بخصوص المناقصات الممولة من الشراكة العالمية أو اليونيسيف) من كثير من المقاولين واستمرار تدفقها بالرغم من تكرار مخاطبة الهيئة العليا لتلك الجهات بالالتزام بقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007 ولائحته التنفيذية وأدلته الإرشادية ووثائقه النمطية والابتعاد عن الآلية المعتمدة على الدرجات لعدم دقتها وخضوعها غالبا للتقديرات الشخصية وكون الهيئة العليا مسئولة عن تنفيذ أحكام قانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية.

رابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث ان العطاء المقدم من الشاكي حصل على الترتيب الثاني في التقييم الفني والمالي للعطاءات في حين ان العطاء الذي تم الإرساء عليه حصل على الترتيب الأول فنيا وماليا بحسب ما هو موضح في تقرير لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي المدونة آنفا، فالمتعين والحال كذلك رفض الشكوى لعدم صحتها مع تنبيه الجهة إلى تلافي الملاحظات المشار اليها في تقرير المكتب الفني وعدم تكراراها مستقبلا.

ولذلك،

واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- رفض الشكوى وتوجيه الجهة باستكمال الإجراءات، وإخطارها بالملاحظات الواردة في تقرير المكتب الفني بشأن الأخطاء المرتكبة من قبلها أثناء السير في إجراءات المناقصة للعمل على تلافيها مستقبلا.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات 22 ربيع الآخر 1439 هجرية، الموافق 2018/1/9 ميلادية.

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات